



عَنْ عَائِشَةَ   قَالَتْ:

«كَانَ النَّبِيُّ   يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَعَلُّهِ، وَتَرْجُلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ» (٢١٥).

آيات

﴿وَأَمَّا إِن كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ (٩٠) فَسَلِّمْ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٩٠، ٩١].

الراوي

هي أم المؤمنين، عائشة بنت أبي بكر عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر القرشية، التيمية، الصديقة بنت الصديق، حبيبة رسول الله  ، الطاهرة المطهرة، المبرأة من السماء، أفقه نساء الأمة على الإطلاق، وُلدت في الإسلام، وتزوجها النبي   بعد وفاة السيدة خديجة  ، قبل الهجرة ببضعة عشر شهراً، ولم يتزوج بكراً غيرها، ولا أحب امرأة حبها، وليس في النساء مطلقاً امرأة أعلم منها، توفيت على الصحيح سنة (٥٧هـ) بالمدينة، وهي يومئذ بنت ست وستين سنة^١.

خلاصة

البدء باليمين سنة نبوية شريفة.

(١) يراجع ترجمتها في: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٤/ ١٨٨١)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٧/ ١٨٦)، «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٨/ ٢٣٤).

(٢١٥) رواه البخاري (١٦٨)، ومسلم (٢٦٨).



فقّه

كان النبي ﷺ يحب استعمال اليمين والبداة بها في كل فعلٍ من الأفعال التي فيها تشریفٌ وتكریمٌ؛ ففي لبس النعل والخُفِّ يبدأ برِجله اليمنى، وفي تسريح شعره يبدأ بالشَّق الأيمن من رأسه كذلك، وفي الوُضوءِ والغُسلِ يبدأ بيمينه؛ فيغسل يده اليمنى قبل اليسرى، ورجله اليمنى كذلك، ويغسل شِقَّهُ الأيمن في الغُسلِ قبل الأيسر.

وهكذا في جميع أمورهِ؛ فكلُّ ما كان فيه تشریفٌ وتكریمٌ بدأ فيه باليمين؛ فيأكلُ ويشربُ ويُسلِّمُ ويأخذُ ويُعطي ويستلم الحَجَرَ بيمينه، ويدخلُ البيتَ والمسجدَ برِجله اليمنى، ويبدأ في قصِّ شاربه بالجزء الأيمن، وإذا صافح قومًا أو أعطاهم شيئًا بدأ بمن على يمينه. وما كان بخلاف ذلك استعمل فيه الشُّمال؛ فيأتي الخلاء بشماله، ويخرج من المسجد بشماله، ويستنجي ويخلع الثوبَ ويمتخط بشماله، ويبدأ في خلع الثوب والنَّعل والخُفِّ بالشُّمال ثم اليمين^(٢١٦).

(٢١٦) «شرح النووي على مسلم» (٣/١٦٠).

اتباعك

١ احرص على اتباع سنّة النبي ﷺ في التيامن ما استطعت .

٢ إياك واستعمال الشمال في أمور حياتك؛ فإنه طبع الشيطان وخُلِقَ، قال ﷺ: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه؛ فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله» (٢١٧).

٣ التيامن بركةٌ تحصل للعبد باتباع نبيّه ﷺ .

٤ أكرم اليمين فلا تستعملها في إزالة النجاسات وخسائس الأعمال .



(٢١٧) رواه مسلم (٢٠٢٠).